

## وزارة التضامن الاجتماعي

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات

إدارة التسجيل

قرار قيد رقم ١٠٤٥ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١/٣٠

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكورة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

بتاريخ ٢٠٢٢/١/٣٠ بشأن قيد جمعية الضياء والنور لضباط الإدارة العامة لشرطة الكهرباء ؛

وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات

بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

### قـــــرر :

#### ( المادة الأولى )

قيد جمعية الضياء والنور لضباط الإدارة العامة لشرطة الكهرباء طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية تحت إشراف الإدارة المركزية

للجمعيات والاتحادات برقم (١٠٤٥) بتاريخ ٢٠٢٢/١/٣٠

#### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسي لها بجريدة الوقائع المصرية ،

وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الإدارة المركزية

(إمضاء)

### ملخص القيد

#### ميادين عمل الجمعية :

- ١- التنمية الاقتصادية "الميدان الرئيسى" .
  - ٢- المساعدات الاجتماعية .
  - ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ٤- الخدمات الصحية .
- نطاق العمل الجغرافى للجمعية : جمهورية مصر العربية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : سبعة أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- فى حالة حل الجمعية وألولة أموالها : إلى (جمعية تكافل ضباط شرطة الكهرياء المقيدة برقم (٣١٣٧) بتاريخ ١٢/١١/١٩٨٣ بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة) .